

anapec

إن الوثائق المثبتة الواجب الإدلاء بها هي تلك المقررة في المادة 23 من المرسوم رقم 02-06-388 السالف الذكر وهي:

1. الملف الإداري الذي يتضمن الوثائق التالية:
 - أ- التصريح بالشرف
 - ب- الوثيقة أو الوثائق التي تثبت السلطات الحولة إلى الشخص الذي يتصرف باسم المتنافس؛
 - ج- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الإدارة المختصة في محل الضريبة تثبت ان المتنافس في وضعية جبائية قانونية ؛
 - د- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تثبت أن المتنافس في وضعية قانونية تجاه هذا الصندوق ؛
 - هـ- وصل الضمان المؤقت أو شهادة الكفالة الشخصية والتضامنية التي تقوم مقامه.
 - خ- شهادة القيد في السجل التجاري..

2. الملف التقني الذي يتضمن الوثائق التالية:
 - أ- مذكرة تبين الوسائل البشرية والتقنية التي تتوفر عليها المتنافس ومكان وتاريخ وطبيعة وأهمية الأعمال التي أجزها أو ساهم في إنجازها؛
 - ب- الشهادات المسلمة من طرف رجال الفن الذين اشرفوا على هذه الأعمال او من طرف المستفيدين العاملين أو الخواص منها مع بيان طبيعة الأعمال و مبلغها و آجال وتواريخ إنجازها والتقييم واسم الموقع ووصفته.



كفاءات جاهزة للشغل
و شغل حاضر للكفاءات

www.anapec.org

إعلان لطلب عروض أثمان مفتوح رقم 08/2011

في يوم الخميس 07 يوليو 2011 على الساعة 12 . سيتم بمقر الوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات الكائن ب 4 جرنزة لأكولين المدخل "ب" سيدي معروف الدار البيضاء، فتح الأظرفة المتعلقة بطلب عروض لأجل:

L'achat de la documentation technique

يمكن سحب ملف طلب العروض بمديرية الموارد (قسم الوسائل العامة- مصلحة المقتنيات). 4 جرنزة لأكولين المدخل "ب" سيدي معروف الدار البيضاء. الهاتف: 0522.78.94.81.. الفاكس : 0522.58.45.20

ويمكن كذلك نقله الكترونيا من بوابة صفقات الدولة:

www.marchespublics.gov.ma

أو من العنوان الالكتروني التالي:

www.anapec.org

ويمكن إرسال ملف طلب العروض إلى المتنافسين . بطلب منهم طبق الشروط الواردة في المادة 19 من المرسوم رقم 02-06-388 الصادر في 16 من محرم 1428 (5 فبراير 2007) بتحديد شروط وأشكال إبرام صفقات الدولة و كذا بعض مقتضيات المتعلقة بتدبيرها ومراقبتها.

الضمان المؤقت محدد في مبلغ

أربعة آلاف وخمسمائة (4 500) درهم

يجب أن يكون كل من محتوى و تقديم ملفات المتنافسين مطابقين لمقتضيات المادتين 26 و 28 من المرسوم السالف الذكر رقم 02-06-388 .

و يمكن للمتنافسين :

- إما إيداع أظرفتهم،مقابل وصل. بمديرية الموارد (قسم الوسائل العامة / مصلحة المقتنيات)
- إما إرسالها عن طريق البريد المضمون بإفادة بالاستلام إلى المكتب المذكور.
- إما تسليمها مباشرة لرئيس لجنة طلب العروض عند بداية الجلسة و قبل فتح الأظرفة.